Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بالرد إليه اهـ. منه بلفظه.

وفي شفاء الصدر بأرىَ المسائل العشر، للسنوسي، بعد نقل كلام المسناوي السابق ما نصه: وهذه الطريقة التي أشار إليها المسناوي هي طريقة المتقدمين من أنهم يقلدون أئمتهم ويتبعونهم في الجليل والحقير ما لم يروا بينهم خلافاً، وإلا رجعوا إلى الكتاب والسنة وحكموها بينهم، فما شهد له قبلوه وما لم يشهدا له تركوه والتزموا نص الكتاب والسنة فإنه المأمور به كتاباً وسنة وإجماعاً. وقد حكى الغزالي في الأحياء عن الأئمة أنهم حرموا على تابعيهم اتباعهم فيما خالف نص الكتاب والسنة اهـ. كلام السنوسي بلفظه، قلت: الأرى: العسل، كما في القاموس وغيره.

وفي الجزء الثالث عشر من فتح الباري للحافظ ابن حجر، في الكلام على قول البخاري، باب أجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون**﴾ (١) ما نصه: قال إسماعيل القاضي في أحكام القرآن ظاهر الآيات يدل على أن من فعل مثل ما فعلوا، واخترع حكماً يخالف به حكم الله، وجعله ديناً يعمل به، فقد لزمه مثل ما لزمهم من الوعيد المذكور حاكماً كان أو غيره اهـ. منه بلفظه.

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٧.